

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة السياسات البنكية



الرقم :

المرفقات :

تعميم

سعادة/

المحترم

بعد التحية،

الموضوع: الصكوك الصادرة من الموثقين المرخصين فيما هو من اختصاصهم.
أشير إلى تعميم وزارة العدل رقم ١٣/ت/٦٤٥٨ وتاريخ ١١/٢٨/١٤٣٧هـ الموجه لعموم المصالح الحكومية والمشار فيه إلى القرار الوزاري رقم ٦٦٩٥٤ وتاريخ ١٠/٠٧/١٤٣٥هـ في شأن لائحة الموثقين وأعمالهم التي تقضي في المادة الأولى منها بأن يقوم الموثق المرخص له بتوثيق عدد من الأعمال، ومنها الوكالات وفسخها، وعقود الشركات وملاحق التعديل وقرارات نوي الصلاحية فيها. وأنه قد بدأ عمل الموثقين بشكل مرحلي في إصدار الوكالات وفسخها وتوثيق عقود تأسيس الشركات اعتباراً من تاريخ ١١/٢٥/١٤٣٧هـ. وما تضمنه التعميم من طلب الإحاطة والعمل بما يصدر من الموثقين من صكوك فيما هو من اختصاصهم واعتبارها من السندات التنفيذية وفقاً للأحكام الواردة في نظام التنفيذ ولائحته.

ونحيطكم تلقي المؤسسة كتاب معالي وزير العدل رقم ٣٨/٢٤٥٠٣٤٠ وتاريخ ٠١/٠٧/١٤٣٨هـ الجوابي المتضمن أنه يمكن الاستعلام عن صلاحية سريان رخص الموثقين من خلال بوابة الموثقين بالرباط (www.mwathiq.sa). وبناءً عليه يسمح بقبول ما يصدر من صكوك من الموثقين المرخصين من وزارة العدل فيما هو من اختصاصهم الموضح بعالية.

للإحاطة، وإبلاغه كافة الإدارات والفروع المعنية.

وتقبلوا تحياتي،،،

أحمد بن عبدالله آل الشيخ

وكيل المحافظ للرقابة

عنه/ هاشم بن عثمان الحجيل

وكيل الحفلة للمعلومات المصرفية

المحترم

المحترم
نطاق التوزيع:

- المصارف العاملة في المملكة.
- شركات التأمين وإعادة التأمين.
- شركات التمويل.
- شركات المعلومات الائتمانية.
- مزاوولي نشاط الصرافة.